



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، مراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، منشور ، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحرير الامانة العامة للحكومة الطبع والاشتراكات المطبعة الرسمية	تونس المغرب الجزائر ليبيا موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربي	الاشتراك سنوي
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر	سنة	سنة	النسخة الاصلية
الهاتف 65.18.15 إلى 17 ح ج ب 50 - 3200 الجزائر	400 د.ج	150 د.ج	النسخة الاصلية وترجمتها
Télex : 65 180 IMPOF DZ	730 د.ج	300 د.ج	
بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG	تزايد عليها		
حساب العملة الاجنبية للمشاركين خارج الوطن	نفقات الإرسال		
بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600 12			

ثمن النسخة الاصلية 3,50 د.ج ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 7,00 د.ج ثمن العدد للسنتين السابقة : حسب التسعيرة. وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين. المطلوب ارفاق لفيفة ارسال الجريدة الاخيرة سواء لتجديد الاشتراكات او للاحتجاج او لتغيير العنوان. ثمن النشر : 30 د.ج للسطر.

فهرس

رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية
سوناطراك في المساحة المسماة " ريق تقنتور " (الكتلة
2157) (344).

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 423 مؤرخ في 25 ربيع الثاني
عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح
رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية
سوناطراك في المساحة المسماة "قبة علال" الكتلة
(347 و 348 و 349). 2158

مراسيم تنظيمية

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 421 مؤرخ في 25 ربيع الثاني
عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح
رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية
سوناطراك في المساحة المسماة " عين ماضي " (الكتلة
2155) (120).

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 422 مؤرخ في 25 ربيع الثاني
عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح

فهرس (تابع)

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير الحظائر وحماية الحيوانات بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المتحف الوطني للطبيعة. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الفلاحة. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية للغابات. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني لحماية النباتات. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني للأراضي والسقي وصرف المياه. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطني للتكوين العالي في الزراعة بمستغانم. 2163

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 424 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة "حاسي بركان صفصاف" (الكتلتان 428 و430 ب). 2159

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 425 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة "حاسي محجيب" (الكتلتان 325 و329). 2160

مراسيم فردية

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير الثروة الغابية الوطنية بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا. 2161

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المعهد الوطني للأبحاث الزراعية بالجزائر. 2161

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمعهد الوطني لحماية النباتات. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام لمعهد تنمية زراعة البقول. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمعهد التقني للتربية الخفيفة. 2162

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام لمعهد الكروم والخمور. 2162

فهرس (تابع)

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير التخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة. 2164

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير تنشيط أعمال الشباب بوزارة الشبيبة والرياضة. 2164

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير ترقية الشباب وإدماجهم في وزارة الشبيبة والرياضة. 2164

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الوطني لاعلام الشبيبة وتنشيطها. 2165

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمنان إنهاء مهام مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة. 2165

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمنان إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الشبيبة والرياضة. 2165

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المفتش العام بوزارة الشبيبة والرياضة. 2165

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة. 2165

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير ترقية الشباب وادماجهم بوزارة الشبيبة والرياضة. 2165

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير التخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني لزراعة البقول والزراعات الصناعية. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني لزراعة أشجار الفواكه والكروم. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني للزراعات الواسعة. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني للتربيات الخفيفة. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطني للأبحاث الغابية. 2163

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمنان تعيين نائب مدير بوزارة الفلاحة. 2163

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مندوب لتشغيل الشباب في ولاية باتنة. 2164

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية للتشغيل. 2164

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مندوب لتشغيل الشباب في ولاية باتنة. 2164

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مديرين للتشغيل والتكوين المهني في الولايات. 2164

فهرس (تابع)

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الفلاحة

قراران مؤرخان في 20 ربيع الأول عام 1412 الموافق 29 سبتمبر سنة 1991 يتضمنان تعيين مكلفين بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الفلاحة. 2167

وزارة التجهيز والسكن

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير التجهيز والسكن. 2167

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير التعمير والبناء سابقا. 2167

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء سابقا. 2168

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب للبناء. 2168

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب لأشغال الري. 2168

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام ملحق بديوان وزير التجهيز والسكن. 2168

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام ملحق بديوان المندوب لأشغال الري. 2168

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية للتموين بالمواد الغذائية. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين نائب مدير لدى الوزير المنتدب للبحث والتكنولوجيا والبيئة. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام محافظ محافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بمحافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس قسم بالمجلس الوطني للتخطيط. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير دراسات بالمجلس الوطني للتخطيط. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير الإدارة العامة والوسائل بالمجلس الوطني للتخطيط. 2166

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مديرين بالمجلس الوطني للتخطيط. 2166

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام المساعد للديوان الوطني للأحصائيات. 2167

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير معالجات الاعلام الآلي والفهارس بالديوان الوطني للأحصائيات. 2167

فهرس (تابع)

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر
سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان الوزير
المنتدب للسكن. 2169

وزارة التشغيل والتكوين المهني

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر
سنة 1991 يتضمن انتهاء مهام مكلف بالدراسات
والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني. 2169

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر
سنة 1991 يتضمن تعيين مكلف بالدراسات
والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين
المهني. 2169

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر
سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان وزيرة
التشغيل والتكوين المهني. 2169

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر
سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس ديوان وزير التجهيز
والسكن. 2168

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر
سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس ديوان الوزير المنتدب
للسكن. 2168

قراران مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31
أكتوبر سنة 1991 يتضمنان تعيين مكلفين بالدراسات
والتلخيص بديوان وزير التجهيز والسكن. 2168

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر
سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان وزير التجهيز
والسكن. 2169

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14
جمادى الاولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990
والمضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25
ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987
والمضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25
ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق
بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للاشتراك في
التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات
مراقبتها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25
ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق
بتدخل الشركات الاجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن
المحروقات السائلة واستغلالها،

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 421 مؤرخ في 25 ربيع الثاني
عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن
منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية
سوناطراك في المساحة المسماة " عين ماضي "
(الكتلة 120).

ان رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الطاقة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (1 و 3
و 4) و 116 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي
الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق
بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها
بالانابيب،

الرقم	خط الطول الشرقي	خط العرض الشمالي
01	3° 10'	34° 35'
02	3° 25'	34° 35'
03	3° 25'	33° 55'
04	3° 15'	33° 55'
05	3° 15'	33° 45'
06	3° 00'	33° 45'
07	3° 00'	33° 40'
08	2° 50'	33° 40'
09	2° 50'	33° 35'
10	2° 10'	33° 35'
11	2° 10'	34° 15'
12	2° 50'	34° 15'
13	2° 50'	34° 25'
14	3° 10'	34° 25'

المادة 3 : يجب على المؤسسة الوطنية سوناطراك أن تنجز البرنامج الأدنى للأشغال الملحق بأصل هذا المرسوم خلال مدة صلاحية رخصة البحث.

المادة 4 : تمنح رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة (5) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 5 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد أحمد عزالي

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، الذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشآت الكبرى الملحق بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها، كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين اعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية سوناطراك في 24 فبراير سنة 1990، تلتمس فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولاية الاغواط،

- وبعد الاطلاع عن نتائج التحقيق التنظيمي المطبق على هذا الطلب وخصوصا آراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني، والداخلية، والاقتصاد، والفلاحة، والتجهيز وكذلك موافقة والي ولاية الاغواط،

- وبناء على تقارير وآراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك، رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة " عين ماضي " (الكتلة 120) التي تقدر مساحتها الاجمالية بـ 50, 8.815 كلم²، الواقعة بتراب ولاية الاغواط.

المادة 2 : طبقا للمخططات الملحقه بأصل هذا المرسوم، يحدد محيط البحث بالايصال المتتالي للنقاط المحددة احداثياتها الجغرافية كالاتي :

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية سوناطراك في 7 نوفمبر سنة 1990، تلتبس فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولاية تامنغست،

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق التنظيمي التي يخضع لها هذا الطلب وخصوصا آراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني والداخلية والاقتصاد والفلاحة والتجهيز وكذلك موافقة والي ولاية تامنغست،

- وبناء على تقارير وآراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة.

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة "ريق تقنتور" (الكتلة 344). المقدرة مساحتها بـ 8.449,70 كلم²، الواقعة بتراب ولاية تامنغست.

المادة 2 : طبقا للمخططات الملحقة بهذا المرسوم، يحدد مساحة البحث بالايصال المتتالي للنقاط المحددة احداثياتها الجغرافية كالآتي :

الرقم	خط الطول الشرقي	خط العرض الشمالي
01	1° 40'	28° 35'
02	3° 00'	28° 35'
03	3° 00'	28° 00'
04	1° 40'	28° 00'

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 422 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة "ريق تقنتور" (الكتلة 344).

ان رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الطاقة،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (الفقرات 1، 3 و 4) و 116 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالانابيب،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الاجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث عنها واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، والذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشآت الكبرى الملحقة بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

المادة 3 : يجب على المؤسسة سوناطراك أن تنجز خلال مدة صلاحية رخصة البحث، البرنامج الأدنى للاشغال الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 4 : تمنح رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة أربع (4) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 5 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد احمد غزالي

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 423 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة "قبة علال" الكتل (347 و 348 و 349).

ان رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الطاقة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (الفقرات 1، 3 و 4) و 116 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالانابيب،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987

والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها.

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الاجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث عنها واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، الذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشآت الكبرى الملحق بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها، كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991، والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة "سوناطراك" في 10 مارس سنة 1991، تلتزم فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولايتي غرداية وأدرار.

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق التنظيمي المطبق على هذا الطلب وخصوصا آراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني والداخلية والاقتصاد والفلاحة والتجهيز، وكذلك موافقة والي ولاية غرداية ووالي ولاية أدرار.

- وبناء على تقرير وآراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة.

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك، رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة "قبة علال" (الكتل 347، 348، و 349) المقدرة مساحتها بـ 50، 25.928 كم²، الواقعة بتراب ولايتي غرداية وأدرار.

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالانابيب،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الاجنبية في اعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، والمتعلق بشروط منح الرخص المنجمية للتنقيب عن المحروقات والبحث واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988، الذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشآت الكبرى الملحق بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذى قدمته المؤسسة الوطنية سوناطراك في 29 يناير سنة 1991، تلتبس فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولاية ورقلة،

المادة 2 : طبقا للمخططات الملحقة بهذا المرسوم، يحدد محيط البحث بالايصال المتتالي للنقاط المحددة احداثياتها الجغرافية، كالآتي :

القمم	خط الطول الشرقي	خط العرض الشمالي
01	1° 40'	31° 40'
02	3° 00'	31° 40'
03	3° 00'	29° 50'
04	1° 40'	29° 50'

المادة 3 : يجب على المؤسسة سوناطراك أن تنجز خلال مدة صلاحية رخصة البحث البرنامج الادنى للأشغال الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 4 : تمنح رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة خمس (05) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 5 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد احمد غزالي

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 424 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة " حاسي بركان صفصاف " (الكتلتان 428 و 430 ب).

ان رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الطاقة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (1، 3،

4،) و 116 منه،

مرسوم تنفيذي رقم 91 - 425 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن منح رخصة للبحث عن المحروقات للشركة الوطنية سوناطراك في المساحة المسماة " حاسي محجيب " (الكتلتان 325 و 329).

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير الطاقة،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 81 (1، 3 و 4) و 116 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 86 - 14 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1406 الموافق 19 غشت سنة 1986 والمتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالانابيب،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرخ في 14 جمادى الاولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الاملاك الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 157 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليو سنة 1987 والمتضمن تصنيف مناطق البحث عن المحروقات واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 158 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليوسنة 1987 والمتعلق بكيفيات تعريف الشركات الاجنبية التي تترشح للاشتراك في التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها وبكيفيات مراقبتها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 87 - 159 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1407 الموافق 21 يوليوسنة 1987 والمتعلق بتدخل الشركات الاجنبية في أعمال التنقيب والبحث عن المحروقات السائلة واستغلالها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 34 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والمتعلق بشروط منح الرخص المنجية للتنقيب عن المحروقات والبحث واستغلالها وشروط التخلي عنها وسحبها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 35 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 16 فبراير سنة 1988 والذي يحدد طبيعة الانابيب والمنشآت الكبرى الملحق بها والمتعلقة بانتاج المحروقات ونقلها، كما يحدد الاجراءات التي تطبق على انجازها،

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق التنظيمي المطبق على هذا الطلب، وخصوصا آراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني والداخلية والاقتصاد والفلاحة والتجهيز، وكذلك والي ولاية ورقلة،

- وبناء على تقارير وآراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة " حاسي بركان صفصاف " (الكتلتان 428 و 430 ب) مساحتها الاجمالية 11.798,09 كلم 2، الواقعة في تراب ولاية ورقلة.

المادة 2 : طبقا للمخططات الملحقة بهذا المرسوم، يحدد محيط البحث بالايصال المتتالي للنقاط المحددة احداثياتها الجغرافية، كالتالي :

القمم	خط الطول الشرقي	خط العرض الشمالي
01	3° 55'	31° 20'
02	4° 50'	31° 20'
03	4° 50'	30° 00'
04	4° 05'	30° 00'
05	4° 05'	30° 40'
06	3° 55'	30° 40'

المادة 3 : يجب على المؤسسة الوطنية سوناطراك أن تنجز خلال مدة صلاحية رخصة البحث، البرنامج الادنى للاشغال الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 4 : تمنح رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 5 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد احمد غزالي

خط العرض الشمالي	خط الطول	القمم
29° 15'	0° 15' W	01
29° 15'	0° 20' E	02
29° 20'	0° 20' E	03
29° 20'	1° 40' E	04
27° 55'	1° 40' E	05
27° 55'	0° 55' E	06
29° 00'	0° 55' E	07
29° 00'	0° 15' W	08

المادة 3 : يجب على المؤسسة الوطنية سوناطراك أن تنجز خلال مدة صلاحية رخصة البحث، البرنامج الأدنى للاشغال الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 4 : تمنح رخصة البحث للمؤسسة الوطنية سوناطراك لمدة أربع (4) سنوات ابتداء من تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 5 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991.

سيد احمد غزالي

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 198 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1411 الموافق 5 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 91 - 199 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1411 الموافق 18 يونيو سنة 1991 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبعد الاطلاع على الطلب الذي قدمته المؤسسة الوطنية " سوناطراك " في 26 فبراير سنة 1991، تلتزم فيه منح رخصة للبحث عن المحروقات في جزء من تراب ولاية أدرار،

- وبعد الاطلاع على نتائج التحقيق التنظيمي المطبق على هذا الطلب وخصوصا الآراء الموافقة للوزراء المكلفين بالدفاع الوطني والداخلية والاقتصاد والفلاحة والتجهيز، وكذلك موافقة والي ولاية أدرار،

- وبناء على تقارير وآراء المصالح المختصة التابعة لوزارة الطاقة،

يرسم ما يلي :

المادة الأولى : تمنح المؤسسة الوطنية سوناطراك، رخصة للبحث عن المحروقات في المساحة المسماة " حاسي محجيب " (الكتلتان 325 و 329) مساحتها الاجمالية 15.190.02 كلم²، الواقعة في تراب ولاية أدرار.

المادة 2 : طبقا للمخططات الملحقة بهذا المرسوم، يحدد محيط البحث بالايصال المتتالي للنقاط المحددة احداثياتها الجغرافية كالتالي :

مراسيم فردية

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المعهد الوطني للأبحاث الزراعية بالجزائر.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد رمضان كلو، بصفته مديرا للمعهد الوطني للأبحاث الزراعية بالجزائر، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير الثروة الغابية الوطنية بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد عبد الله غبالو، بصفته مديرا للثروة الغابية الوطنية بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

فاتح محي الدين، بصفته مديرا للحظائر وحماية الحيوانات
بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام
مدير المتحف الوطني للطبيعة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد
عبد الحميد ولباني، بصفته مديرا للمتحف الوطني للطبيعة
لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام
نائب مدير بوزارة الفلاحة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد
مسعود قاسي عيسى، بصفته نائب مدير للتقنين والمنازعات
بوزارة الفلاحة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام
نائب مدير بوزارة الري والبيئة والغابات سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد
أحمد أكرور، بصفته نائب مدير للانتاج الغابي بوزارة الري
والبيئة والغابات سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين
المدير العام للوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد بشير
كاديك، مديرا عاما للوكالة الوطنية لحفظ الطبيعة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين
المدير العام للوكالة الوطنية للغابات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد عبد الله
غبالي، مديرا عاما للوكالة الوطنية للغابات.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام
المدير العام للمعهد الوطني لحماية النباتات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد
سعید زيتوني بصفته مديرا عاما للمعهد الوطني لحماية
النباتات.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام
المدير العام لمعهد تنمية زراعة البقول.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد
لحسن عميروش، بصفته مديرا عاما لمعهد تنمية زراعة
البقول، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام
المدير العام للمعهد التقني للتربية الخفيفة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد
فيصل فنارجي، بصفته مديرا عاما للمعهد التقني للتربية
الخفيفة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام
المدير العام لمعهد الكروم والخمور.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد
مبارك قندز، بصفته مديرا عاما لمعهد الكروم والخمور،
لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412
الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام
مدير الحظائر وحماية الحيوانات بوزارة الري
والبيئة والغابات سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام
1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني لزراعة أشجار الفواكه والكروم.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمد زوقار، مديرا عاما للمعهد التقني لزراعة أشجار الفواكه والكروم.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني للزراعات الواسعة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمد الصغير ملوحي، مديرا عاما للمعهد التقني للزراعات الواسعة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني للتربيات الخفيفة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد يوسف نحال، مديرا عاما للمعهد التقني للتربيات الخفيفة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطني للأبحاث الغابية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد فاتح محي الدين، مديرا للمعهد الوطني للأبحاث الغابية.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمنان تعيين نائبين مدير بوزارة الفلاحة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد مسعود قاسي عيسى، نائب مدير لعلاقات العمل بوزارة الفلاحة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني لحماية النباتات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد مبارك قندز، مديرا عاما للمعهد الوطني لحماية النباتات.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد الوطني للأراضي والسقي وصرف المياه.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد رمضان كلو، مديرا عاما للمعهد الوطني للأراضي والسقي وصرف المياه.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير المعهد الوطني للتكوين العالي في الزراعة بمستغانم.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد غانم سلسلات عتو، مديرا للمعهد الوطني للتكوين العالي في الزراعة بمستغانم.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمعهد التقني لزراعة البقول والزراعات الصناعية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد لحسن عميوش، مديرا عاما للمعهد التقني لزراعة البقول والزراعات الصناعية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد أحمد أكرور، نائب مدير للمراقبة الصحية والصحة النباتية بوزارة الفلاحة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مندوب لتشغيل الشباب في ولاية باتنة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد حسن بن غيدة، بصفته مندوبا لتشغيل الشباب في ولاية باتنة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للوكالة الوطنية للتشغيل.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد مصطفى بلعدي، مديرا عاما للوكالة الوطنية للتشغيل.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مندوب لتشغيل الشباب في ولاية باتنة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد عبد الباقي زموري، مندوبا لتشغيل الشباب في ولاية باتنة.

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مديرين للتشغيل والتكوين المهني في الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد أحمد اكتوف، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية بجاية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد عبد الحفيظ بن حمادة، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية جيجل.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد عبد القادر شرقي، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية بومرداس.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد يوسف علوش، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية خنشلة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد حسين عمير، مديرا للتشغيل والتكوين المهني لولاية غرداية.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير التخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد مصطفى بن زرقة، بصفته مديرا للتخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة، لاحتالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير تنشيط أعمال الشباب بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد مولود أوردان، بصفته مديرا لتنشيط أعمال الشباب بوزارة الشبيبة والرياضة، بناء على طلبه.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير ترقية الشباب وإدماجهم في وزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد محمود بوزرد، بصفته مديرا لترقية الشباب وإدماجهم بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المفتش العام بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد حسين صحراوي، مفتشا عاما بوزارة الشبيبة والرياضة.

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد زبير بخاري، مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمود بوزرد، مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد عمار عداوي، مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد نور الدين يوب، مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير ترقية الشباب وادماجهم بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد عزيز بشير بن سالم، مديرا لترقية الشباب وادماجهم بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الوطني لاعلام الشبيبة وتنشيطها.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد عزيز بشير بن سالم، بصفته مديرا للمركز الوطني لاعلام الشبيبة وتنشيطها بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمنان إنهاء مهام مفتشين بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد عمرو عداوي، بصفته مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد حسين صحراوي، بصفته مفتشا بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمنان إنهاء مهام نائبي مدير بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد نور الدين يوب، بصفته نائب مدير للفرق الوطنية بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد زبير بخاري، بصفته نائب مدير لتنسيق التجمعات الرياضية بوزارة الشبيبة والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير التخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد مراد بوشملة، مديرا للتخطيط بوزارة الشبيبة والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين المدير العام للمؤسسة الوطنية للتموين بالمواد الغذائية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد أحسن بكة، مديرا عاما للمؤسسة الوطنية للتموين بالمواد الغذائية.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين نائب مدير لدى الوزير المنتدب للبحث والتكنولوجيا والبيئة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد بوعلام عدور، نائب مدير للإدارة العامة لدى الوزير المنتدب للبحث والتكنولوجيا والبيئة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام محافظ محافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد رزقي حسين، بصفته محافظا لمحافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بمحافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، تنهى مهام السيد موسى بن قوقام، بصفته نائب مدير بمحافظة تنظيم المؤسسات وتسييرها سابقا، لاحتالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس قسم بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد محفوظ بركاني، رئيسا لقسم التكوين والتشغيل بالمجلس الوطني للتخطيط.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير دراسات بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد شاذلي حمزة، مديرا للدراسات بالمجلس الوطني للتخطيط.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مدير الإدارة العامة والوسائل بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد مرزوق فرحاي، مديرا للإدارة العامة والوسائل بالمجلس الوطني للتخطيط.

مراسيم تنفيذية مؤرخة في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 تتضمن تعيين مديرين بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد بشير بولحبال، مديرا بالمجلس الوطني للتخطيط.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام المدير العام المساعد للديوان الوطني للإحصائيات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991، تنهى مهام السيد علي عاشور، بصفته مديرا عاما مساعدا للديوان الوطني للإحصائيات، بناء على طلبه.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مدير معالجات الاعلام الآلي والفهارس بالديوان الوطني للإحصائيات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 2 نوفمبر سنة 1991، تنهى مهام السيد صالح زعباط، بصفته مديرا لمعالجات الاعلام الآلي والفهارس بالديوان الوطني للإحصائيات، بناء على طلبه.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد والي فراني، مديرا بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد عاشور شعل، مديرا بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد كمال الدين بن حبيب، مديرا بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمد الياس الهناني، مديرا بالمجلس الوطني للتخطيط.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد محمد بلعباس، مديرا بالمجلس الوطني للتخطيط.

قرارات، مقررات، آراء

وزارة التجهيز والسكن

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، تنهى مهام السيد علي كركوب، بصفته رئيسا لديوان الوزير.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير التعمير والبناء سابقا.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، تنهى مهام السيد بلعيد قصراوي، بصفته رئيسا لديوان وزير التعمير والبناء سابقا.

وزارة الفلاحة

قراران مؤرخان في 20 ربيع الأول عام 1412 الموافق 29 سبتمبر سنة 1991 يتضمنان تعيين مكلفين بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الفلاحة.

بموجب قرار مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1412 الموافق 29 سبتمبر سنة 1991، يعين السيد رابح دخلي، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الفلاحة، ابتداء من 25 يوليو سنة 1991.

بموجب قرار مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1412 الموافق 29 سبتمبر سنة 1991، يعين السيد الغني علقمة، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الفلاحة، ابتداء من 25 يوليو سنة 1991.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن انتهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التهيئة العمرانية والتعمير والبناء سابقا.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، انتهى مهام السيد أمزيان فرحاح، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التهيئة العمرانية والبناء سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب للبناء.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، انتهى مهام السيد جلول بوبير، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب للبناء، لاحتالته على التقاعد.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان المندوب لأشغال الري.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، انتهى مهام السيد صلاح الدين خميسي، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان مندوب أشغال الري، لتكليفه بوظيفة أخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام ملحق بديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، انتهى مهام السيد عيسى بوعسلة، بصفته ملحقا بالديوان، لتكليفه بوظيفة أخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام ملحق بديوان المندوب لأشغال الري.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، انتهى مهام السيد عبد المالك بن بوعزيز، بصفته ملحقا بديوان المندوب لأشغال الري، لتكليفه بوظيفة أخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس ديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد أمزيان فرحاح، رئيسا لديوان وزير التجهيز والسكن.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين رئيس ديوان الوزير المنتدب للسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد صلاح الدين خميسي، رئيسا لديوان الوزير المنتدب للسكن.

قراران مؤرخان في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمنان تعيين مكلفين بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد كمال حكيمي، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، يعين السيد نور الدين حوجو، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير التجهيز والسكن.

والتكوين المهني، تنهى مهام السيد محمد بن سالم، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني، لتكليفه بوظيفة أخرى.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزيرة التشغيل والتكوين المهني، يعين السيد ياسين عبد الرحمن، مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين مكلف بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزيرة التشغيل والتكوين المهني، يعين السيد أحمد سعيداني، ملحقا بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان وزير التجهيز والسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، يعين السيد ابراهيم محفوظ، ملحقا بديوان وزير التجهيز والسكن.

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن تعيين ملحق بديوان الوزير المنتدب للسكن.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزير التجهيز والسكن، يعين السيد عبد المالك بن بوعزيز، ملحقا بديوان الوزير المنتدب للسكن.

وزارة التشغيل والتكوين المهني

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991 يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزيرة التشغيل والتكوين المهني.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1412 الموافق 31 أكتوبر سنة 1991، صادر عن وزيرة التشغيل